

المجلس (356) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الوفاء بالنذر وقوله تعالى يوفون وقال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح ابن سليمان

قال حدثنا سعيد بن الحارث انه سمع انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول - [00:00:02](#)

اولم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما يستخرج بالنذر من البخيل وقال حدثنا

خلاد ابن يحيى قال حدثنا سفيان عن منصور قال اخبرنا عبد الله بن مورا - [00:00:29](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج منه ولكنه

يستخرج به من الفخيل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى

اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:54](#)

البخاري رحمه الله باب الوفاة بالندم قول الله عز وجل يوقون بالنذر ورد البخاري رحمه الله هذه الترجمة في كتاب اللاماني والنذور

وهي قوله باب الوقائع بالنذر المسلم عندما ينذر طاعة فانه يفي بها والوفاء بالنذر انما هو بالطاعات - [00:01:22](#)

التي هي بر وطاعة لله عز وجل. فانه اذا التزم شيئا من الطاعات بنذر فانه يأتي بنذره ويقوم بالوفاء بالنذر والله تعالى مدح الذين هنا

بالنظر واثني عليهم الذين يلقون بالنذر واثني عليهم في اول سورة الانسان - [00:01:53](#)

صغيرة فمدحهم الله عز وجل على الوفاء فدل على ان النذر اذا وقع او اذا حصل وهو طاعة انا اريد الوفاء به ويتعين الوفاء به ولا

يصوغ للانسان ان يصلي عن الوفاء به لانه الزم نفسه بهذه الطاعة - [00:02:29](#)

فعليه ان يأتي بها. عليه ان يأتي بها. لكن لا ينبغي للانسان ان انظر وان يكون احسانه وذره وطاعته مرهونة بشيء ومرتبطة بشيء

الانسان يأتي بالطاعات ابتداء يأتي بالطاعات ابتداء دون ان يعلقها بحصول شيء - [00:02:53](#)

وتكون ستكون طاعاته التي يفعلها تأتي عن طريق النذر حصل له كذا فعل كذا والله عليه كذا ان حصل له كذا وكذا وشفى الله مريضه

بكذا وما الى ذلك وانما يقدم على الطاعات ابتداء دون ان يعلقها بشيء دون - [00:03:24](#)

اه يعلقها بشيء ودون ان يربطها بشيء. وقد جاء النهي عن النذر. وقد جاء النهي عن النذر وجاء الوفاء به اذا كان طاعة وقد حضر. اذا

حصل النذر وهو طاعة فيجب الوفاء به. كل العلماء من قال ان هذا - [00:03:54](#)

انما هو للتحريف. ومنهم من قال انه للكراهة انه للكراهة ولهذا فانه اذا وقع يوفى به وفي الاصل الاولى الا لا يكون الانسان يقدم على

النظر لان عبادته او ان تبرره وطاعته يكون مرهون بشيء. معلق بشيء ان حصل كذا فعل كذا - [00:04:14](#)

وان لم يحصل فانه لا يفعل. فالانسان يقدم على الطاعة ابتداء دون ان يعلقها بشيء. والنذر نذران حذر انجاز ونذر تعليق. ويقال له نذر

لجال وهو ان الانسان قد ينظر - [00:04:47](#)

قد ينظر معلقا بشيء وقد يكون يجري بينه وبين انسان كلام فيقول علي كذا ان يحصل كذا وكذا وان افعل كذا وكذا. فندعو الانجاز لا

بأس به. وهو فالذي يفعله الانسان ابتداء وبدون تعليق شكرا لله عز وجل على نعمة حصلت له. الانسان - [00:05:07](#)

السلامة من من مصيبة ومن بلاء حصل له ثم خلصه الله منه ونجاه الله منه بذل مالا صدقة شكرا لله عز وجل على ما وفقه له السلامة

من هذا الشر. هذا النذر لا بأس به. وليس منها عنة - [00:05:37](#)

لان الانسان فعله ابتداء. ذكرنا لله عز وجل وقد ينحصر ما علقه. ما قال ان حصل كذا وحققت كذا وانما حصل له خير حصله فشكر الله عز وجل على هذه النعمة بان قالوا لله علي ان - [00:06:07](#)

ان اخرج بشيء بسبب مالك. لشكرا لله عز وجل على هذه النعمة اللي حصلت لك. التي حصلت بالفعل. ما هو تعليق لان هذا ما ربط نفسه بشيء قد يحصل له شيء من التأثر - [00:06:27](#)

في المستقبل عند اخراج الناس هذا ابتلاء وهذا لا محذور فيه اذا كان الانسان يعطي او يخرج من ماله بشيء شيء من ماله للفقراء والمساكين ذكرنا لله عز وجل على مهنة حصلت له - [00:06:48](#)

والذي حصل من تأمين مالك في الحديث الذي مضى هو من هذه القبيلة. قال ان من توبة عن المال. ومن توبة الله عز وجل عليه وصومه سلمه ما حصل له ما حصل لهم ما حصل - [00:07:08](#)

وتاب الله عليه وانزل توبته في قرآن يتلى من توبة ان يطلع من النار فاذا هذا فقد احسان ذكر لله عز وجل على ما حصل من النعم. هذا نذر منجد ليس معلق. هذا لا بأس به - [00:07:28](#)

ليس بمنهي عنه وانما المنهي هو عنه هو التعليق. لان الانسان ما جادت نفسه ابتداءه وانما ربط نفسه بحصول شيء ثم اذا حصل شيء قد قد يتأثر وقد لا تسمح نفسه وتطيب - [00:07:48](#)

ثم ينفق وهو كاره هذا الذي نذره وعلقه عندما يأتي الوقوع يبحث عن الخواص من هذا الذي ربط نفسه به. واذا انفق ينفق وهو كاذب. يستسهل التنفيذ ولهذا جاء في الحديث عن ابن عمر وقال انه لا يرد شيئا وانما - [00:08:08](#)

بكذا لا يغير ولا يبدل وانما ما قدره الله ذلك. ما قدره الله كائن سواء لم ينزل او لم يملك ولكن نرى يستخرج به الى المغرب. البخيل الذي ما تصنع نفسه في اخراج المال تجاهه. يربط نفسه بشيء - [00:08:38](#)

يجب عليه ان يفي بما ربط نفسه به وعن يده. ما ربط به قال اولم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما يستخرج والاول ينهي عن النذر او لم ينهوا عن النذر ان هذا - [00:09:08](#)

الى ما حصل من النهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر. قال انه لا يقدم ولا يؤخر. لا يقدم ولا يؤخر الذي قدره اذا نذر انجب الله مريضه هذا النظر ليس هو الذي يأتي بالشفاء - [00:09:37](#)

وليس هو وليس هو الذي يقدم ويؤخر وانما المقدر من في قضاء الله وقدره وكتابتته هذا فان لا محالة ولكن النذر يستخرج من البخيل ولكن النذر يحصل ويقع منبر من بعض الناس يستخرج به من الفقير - [00:09:57](#)

البخيل الذي لا تسمح نفسه بالابقاء واخراج المال بنفع الفقراء والمساكين نوتي النذر نجعل يقدم على ان يعلق ان يعلق احزانه وتصدقه بعمل يحصل ويعمل يحصل فيفصحون به من الفقير وغفرانه. ويتخذوا من البقاء البخيل وهو كاره. وانما - [00:10:17](#)

نهي عن وانما نهي عن النذر لانه ليس فيه مبادرة الى الخير وليس فيه اقدام على فعل الطاعة ابتداء وانما هو احسان مربوط بشيء ثم اذا حصل هذا الذي ربط به - [00:10:47](#)

فانه لا تسمح لنفسه باخراج هذا المال. ولكن البخيل هكذا شأنه يجعل الله عز وجل ابانا وهي النذر يستخرج بها من البخيل او يستخرج بها من البخيل. او لم ينهوا عن النذر ان القائمة - [00:11:07](#)

هذا لا يقدم ولا يؤخر وانما يستخرج به من المقيض. وانما يستخرج به من المخيل انها نهى النبي صلى الله عليه وسلم على فقال انه لا يرد شيئا ولكنه استخرج بيده من السفينة - [00:11:27](#)

الثاني وهو قريب منك وقوله قال ان النذر لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البقيع. النذر لا يرد شيئا من قبل الله. ما قدره الله كائن نذر ولا من - [00:11:47](#)

وانما يحصل النذر من بخيل قد قد يكون من بخيل لا تجوز ولكنه يربط نفسه بالنذر فيكون النذر سببا في اخراج الله له. وهو بسيط. لا يفعل الخلق ولكنه ينظره معلقا واذا وجد التعليق وقع ما نذر - [00:12:07](#)

عليه تعين عليه الوفاء ووجب عليه الوفاء ما دام النذر طاعة فانه يفي به ويتوب عليه وهذا الوفاء الذي يجري به قد لا تسمح نفسه

به ولكنه الزم نفسه وتعين عليه - [00:12:37](#)

وشأنه انه لا يقدم ولا يرد من قدر الله شيئا ولكن البخل الذي لا وجود بالمال يجعل الله عز وجل اخراجا يجعل الله عز وجل لخراج المال منه سببا وهو ان يربط نفسه بنذر فيقع ما نذره - [00:12:57](#)

ويقدم على ويقدم على اخراجنا التزمه وقد يكون اخراجه حين يخرج به وهو سارق لانه غير مرتاح الى اخراجه ولم يكن اوقعه ابتداء وفعله ابتداء تقرب الى الله سبحانه وتعالى وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي - [00:13:17](#)

رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له ولكن يلقيه النذر الى القدر. قد قدر له فيستخرج الله فيه من البخيل ويؤدي عليه ما لم يكن يؤدي عليه من قبل - [00:13:47](#)

الحبيب قال اخبرنا سؤال ابو اليمان لان الحكم بالنافع مشهور ببنيته واحيانا يقرب البخاري بين الائم والكلية البخاري رحمه الله بين الاسم والكنية بمعنى واحيانا يأتي وحدة الحكمة النافع واحيانا يأتي بالكلية وحدها - [00:14:11](#)

هنا حدثنا ابو اليمان الاحوال ثلاثة احيانا يأتي بالدنيا وحدها كما هنا ابو اليمام. واحيانا يأتي بالاسم وحده يقول حسن الحكم المنافع. واحيانا يقول حدثنا ابو اليمام الحكم ويجمع بين الاسم والكنية ويجمع بين الذكر والكنية ثم عن صعب - [00:14:45](#)

عن الاجتناد وهو عبدالله بن زخوان وابو الجناد هذا قيل انه لقط شعر به وهو عبدالله بن سخوان والاعرج لقب لعبد الرحمن ابن هرم لقب استعان به عبد الرحمن ابن هرمز واحيانا - [00:15:13](#)

عبد الرحمن بن هرم باسمه واحيانا يأتي بلقبه والاعرج. عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه النبي عليه الصلاة والسلام قال قال لا قال لا يؤدي قال فلا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له. لا ياتي لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له - [00:15:43](#)

لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن قدر له. يعني الذي قدره الله تعالى دائم حذر الانسان او لم ينظر فهو اذا نظر لا يحصل له شيء غير مقدر. لا يحصل له شيء لم يقدره الله له. اذا - [00:16:13](#)

هذا النذر ليس هو الذي يكفيني سببا في في شفاء المريء بل ما قدره الله من شفاء المريض وعدم شفاءه هذا هو الذي يقع. ما شاء الله ما شاء لا يأتي ابن ادم بشيء لم يكن له ولكن النذر يلقيه الى القدر - [00:16:33](#)

الله عز وجل يقول قدر ان شخص يتصدق بكذا لكن هذا تصدق يفعلهم وانما جعل له سببه الندم. ولكن النظرة يلقي فيها القدر. ولكن النظر الحذر يعني هو كون الله قدر انه يخرج مال؟ يخرج مال جعل له سببه انه ينذر. فكان النذر سببا - [00:17:03](#)

في وقوع ما قدره الله وقواه. هذا في وقوع وهو الاخراج المالى. اخراج المال من الصحيح البسيط الذي لا يوجد يكون هناك سبب يؤدي الى الاحراج وهو ان ينظر ثم يقع ما نذر - [00:17:33](#)

والنذر هذا ليس وما وقع ليس النذر هو الذي اتى به بل الله تعالى قدر وقوع هذا الشيء هذا او لم ينظر ولكن النذر كان سببا في اخراج المال من اليهود. سببا في - [00:17:54](#)

والقاه من القمر وهو ان الله تعالى قدر عليه ان يخرج من المال لكن هذا المال قدر انه يخرج بسبب ما يفعله وهو ان ينذر وهو ان ينذر والنذر لا يأتي بشيء لم يكن قد قدر يعني الشفاء - [00:18:14](#)

الذي نذر من جاهلا فاق عند حصونه ليس النذر هو الذي يأتي بالشفاء. وانما ما شاء الله كونوا وماء ولكن كان سببا في خروج لهذا قال ولكن النذر ولكن النظرة يلقي - [00:18:34](#)

ولكن قدر الله انه لكن هذا التقدير جعل الله له الذنوب هم جعل الله له ثمنا وهو ان يموت فقدر ان يتصدق وقدر ان ينجو. ووجد النذر وكان سببا في خروج المال من البقية - [00:18:54](#)

كويس اخرج الله به من البخيل. فيستخرج الله به من البقيل. يعني هي النور ان يتصدق ان حصل كذا والقدر لا يقدم ولا يقدم ولا يؤخر ولا يأتي بشيء لم يقدر - [00:19:24](#)

ولا وانما يلقي ابن ادم الى القدر وهو انه يتصدق بمال الله تعالى له سببا ويستخرج به من سبب في استخراج النار من البقيع الذي لا

يجوز للمال ولا تسمح لهم في المال - 00:19:44

يربط نفسه بشيء ويعلق امرا ويعلق الانفاق على امر او الطاعة على امر من الامور فيقع هذا الامر ويتألم ويكون البقية استخراج

استخرج منه بالنذر. ما لم يكن يحكم منه بدون ذلك - 00:20:04

فيؤتي عليهم ما لم يكن يؤتي عليه من قبل. فيؤتي يعني البخيل عليه على النذر. ما لم يكن يؤتيه من قبل يعني يؤذي المقيض على

النذر لكونه ان حصل كذا فيؤذيه عليه - 00:20:34

يعني على النذر ما لم يكن يتيم في قوله يعني لو لم يكن هناك نذر؟ ما اتجهت نفسه الى الاخراج ولكن انه حصل منه النذر فتعين

عليه الوفاء يؤتي الله فيؤتيه فيؤتي - 00:20:54

عليه لم يكن يؤتي عليه من قبل. فيؤتي اي البخيل على النذر ولماذا نقول يؤتيه من قبل؟ يعني من مال؟ يؤتي من بسبب النبع ما لم

يكن يؤتيه لو لم يحصل ندم. ما لم يكن دينه لو لم يحكم نذر وانما النذر هو الذي - 00:21:14

هو الذي جره وهو الذي الزمه لما الزم نفسه فانتهى امره الى ان اخرج المال بسبب النذر فهو يوصي عليه يعني يؤتي على النذر ما لم

يؤتيه من قبل باب اسم من من لا يأتي بالندم - 00:21:44

وقال حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمره قال حدثنا جهزم بن مضخيل قال سمعت عمران بن قصي انه يحدث عن

النبي صلى الله عليه وسلم حال خيركم قرني ثم - 00:22:09

الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. قال عمران لا ادري ذكر ابنتين او ثلاثا بعد قرنه ثم يجيب قوم ينظرون ولا يقول ويقولون ولا يؤتمنون

ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر فيه مسلما يصاب به من لا يفي بالنذر. بابه اثم من لا يفي بالنذر لما ذكر تكريم - 00:22:29

ايوة باب النذر وان الله تعالى مدح اهله وفاق الاحاديث التي ليس فيها ذكر وفاة النذر ليس فيها ذكر امر ولكن فيها ذكر الواقع وهو ان

البخيل آآ يحصل منه بالنذر - 00:22:59

فقد الزم بان يأتي بنذره قد الزم بان يفي بنذره يستخرج منه ما لم يكن يحصل منه بدون نذر هذه استخراج وفيه تعين وفيه اشارة

الى الوفاة النبوي وان الانسان اذا الزمه بين قوسين - 00:23:19

والبخيل يستخرج منه. وهو تاره. واذا في تعلم الوفاء بالنظر كانت مثله راغبة او كارثة. لان هذا امر تعلم عليه ويجب عليه لكن لا

يجوز له ان يكون في نفسه شيء لاجراج الطاعة وانما عليه ان نفسه لكن قد لا تطير بعض الناس كالبخلاء - 00:23:39

الذين في ما لي عندهم من قيمة كبيرة فهو يحرص على جمعه ولا يحرص على اخراجه فخرج منه بامر لا يحبه ولا يريد وهو النذر

مثلا فانه يخرج ونفسه لا تقوم بذلك ويتعين عليه الوفاء ولكنه اذا لم يصل قالت نفسه - 00:24:09

لا يستفيد كما يستفيد الذي طابت نفسه بالوفاء هو الذي اقدم على الوفاء بارتياح مؤمنون فانه محمود ومأثورا على ذلك واما من

انفق وهو كاره واوصى بالليل وهو كاره وهذا على خطأ - 00:24:39

ان لا ينفعه ذلك الذي قام بفضل واعطائه لانه مستثقل لهذا الاخراج وخالف لهذا الاخراج. اورد البخاري رحمه الله بعدها محمود والذي

لا يفي به مذموم والذي لا يفي به - 00:24:59

البخاري رحمه الله وقد مر مرارا وتكرارا قريبة نرى بمسألة العهود في هذا الكتاب لكتاب الامان والملوء. وهنا اورده من اجل صفات

من ياتي بعد القرون المفضلة وان فيهم صفة ذميمة وان منها انهم ينظرون ولا يكون. ينظرون ولا يخون فهم مذمومون. وهم

مظلومون عافيون - 00:25:29

هم الذين يلومهم على عمران لاجل ان ترى بعد قرن قرن ثم قد يأتي بعدهم هناك واقام ينذرون ولا يفوت ويقولون ولا ولا اول هذه

الصفات هي المتعلقة او هي الشاهد الترجمة وهي انهم ينظرون ولا يبون فاذا هم مذمومون واثمون - 00:25:59

باب النذر بالطاعة وما انفقتم من نفقة او نذرتهم من نذر فان الله يعلم. وما للظالمين من منهم واو وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مالك

عن طلحة عن طلحة بن عبدالمك عن - 00:26:39

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطيعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه. باب النذر

بالطاعة نعم. باب النذر في الطاعة يعني ان النذر اذا وقع فانه لا يجوز ان يكون الا في - [00:27:03](#)

في بيان محله تكون الطاعة. اذا اريد الاتيان به مع انه منهي عنه. ولكنه اذا وجد فليكن في طاعة. ما يكون في معصية. هذا بيان النذر وهي الطاعات والمعاصي. لانه يكون في الطاعات لا يكون في المعاصي - [00:27:33](#)

سورة البقرة فان الله يعلمه معلوم ان الشيء الذي يرضاه الله عز وجل هو الذي يأمر به والذي عليه والذي ينفذ عنده هو ما كان طاعة. اما ما كان معصية فهو حرام ولا يجوز الوقفة - [00:28:03](#)

ان يطيع الله فليطعه هذا في بيان النمرة يكون في الطاعة لا يكون في معصية. من نذر ان يطيع الله فليطيعه. وهذا فيه امر بالوفاء بالنظر هل يطعه امر بالوفاء. يعني يطعمهم فيما نظر من الطاعات لديه امر بالوفاء - [00:28:33](#)

بالنذر من نذر مطيع الله فليطيعه. فالنذر محله الطاعة ويجب على الانسان ان يفي بما نذر من الطاعات ولا يجوز النذر ان يكون في المعاصي وان نذر المعصية فلا يجوز له من دينها. ولا فلا يجوز - [00:29:03](#)

ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه قاف اذا نذر او حلف الا يكلم انسان في الجاهلية ثم اسلم وقال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عبيد الله ابن عمر عنا - [00:29:23](#)

اهل العلم عن ابن عمر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله اني نذرت بالجاهلية ان تجب ليلة في المسجد الحرام. قال اوف بنذرك الجاهلية - [00:29:52](#)

او ان او ان له حكم اخر وقد اورد البخاري رحمه والله في في ذلك حديث عمر في قصة انه نذر ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام. فقال له بنذره او في - [00:30:18](#)

ونقول بالجاهلية يعني في جاهلية لان عمر رضي الله عنه في جاهلية نظر ان يعتكف ليلة من المسجد الحرام. اي انه نذره مسلم ان يعتزل ثم اسلم وقال لهم معلوم ان الكافر اذا عمل اي عمل - [00:30:38](#)

واي طاعة في حال كفره فانه لا ينفك. فانه لا ينفك ولا عبرة باي عمل تقوم به. كما قال الله عز وجل قدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا - [00:31:08](#)

وكذلك ان عاش انجز عنه انه كان يقرأ الضيف وكان يقرأه كذا عن كذا. فهل ذلك نافعه؟ قال لا. انه لم يقل وما الرب اغفر لي خطيئتي يوم الدين رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين. والاعمال والطاعات انما تنفع الايمان. واما بدون الايمان لا قيمة - [00:31:28](#)

لا لا عبرة لها ولا قيمة لها ولا فائدة من ورائها الانسان في الآخرة قد يحسن له شيء من الدنيا لكن لا نصيب له في الآخرة اما قوم ينفذ عند الله - [00:31:58](#)

ويقربه عند الله لا. ان الله لا يغفر لك به. وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا الانسان اذا نظر في الشرك شيئا من الطاعات طبعا اما لو حصل في حال اشراك بالله عز وجل وقبل اسلام - [00:32:14](#)

فلو فعله في حال صبره لنفع. هذا الذي نذره لو فعله بحال كفره ما نفعه. لكنه اذا اسلم و اراد ان يأتي بهذه الطاعة التي نذرها في الجاهلية عقد العزم في الاسلام على ان يأتي بها انه - [00:32:44](#)

الاسلامي ينفعه ما نفع. وقبل ذلك لا ينفعه الا شيئا في الطاعة. نذر هؤلاء بالبرهق. وجاء يستكثر لان الرغبة وجدت منه كافراظه موجودة في الجاهلية ثم جاءت ثم جاء وهو راغب في الاسلام - [00:33:14](#)

وامر بان يفي بهذا الشيء الذي ابدى رغبته فيه وانه نظره فانه اذا فعله مع النية الطيبة ومع القصد الحسن. كل ذلك ينفك. اما لو فعله في الجاهلية قبل ان يجمع - [00:33:37](#)

لانه لا ينفعه لانه لا ينفعه. ثم ايضا النية التي كانت موجودة في الجاهلية. والتي لا عبرة لها ولا قيمة لها العبرة بما يكونكم اثنين. هذا العمل الطيب. الذي اراده بالجاهلية. وهو لا ينفعه - [00:33:58](#)

وفعله فاراد ان يفعله وهو ينفعه اذا فعله وانفعه اذا فعله وهذا دليل على ان من نذر في الجاهلية ان يعمل طاعة وان يعمل امرا نافعا امرا آ هو طاعة - [00:34:18](#)

الله عز وجل فانه يفعلوه والله تعالى يثيره على نيته وعلى اقدامه وعلى ارضه وفي الجاهلية لا ينفعهم ذلك لا في نيته ولا في عمله لانه لا عبرة بالاعمال ولا - [00:34:38](#)

النيات في حال الكفر وانما العبرة فيما يحصل في حال من النية والعمل من نية والعمل وفيه دليل على ان على ان يكون في الليلة الواحدة اين يومها يعني عجيء بعض الروايات يوم بعضها ليلة فالليلة يعني مع يومها واليوم عن التي نوفي بيننا ذكر يوم - [00:34:58](#)

الليلة يعني انه يوم وليلة ويذكر اليوم اي مع ليلته وذكرت الليلة اي مع يومها وفي هذا دليل على ان الاعتكاف يكون باليوم الواحد مع ليلته وهذا هو الذي جاء به الحديث - [00:35:28](#)

لانه جاء انه رجل وفي بعض الروايات يوم وكل هذا على ان الاسلام يكون بهذا المقدار ولا ان يكون في ايام كبيرة وليال كثيرة بل يكون في ليلة واحدة مع يومها او يوم واحد مع ليلته - [00:35:48](#)

اذا لم يوف بنا فيه الذين زروا في الجاهلية هل يأتهم على ذلك؟ والله الذي الذي يبدو انه لا لانه لان ان العمل في الجاهلية طبعاً لا عبرة به ولا قيمة لكنه اذا اذا رغب ان يفعله واراد ان - [00:36:08](#)

يفعله بالاسلام فانه مأجور عليهم. الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك - [00:36:28](#)